

رئيس الهيئة

٢٠٢٢

قرار رقم (٢٠٢٢)

بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٥

بشأن تجديد قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن،

قرار

مادة أولى: - يجدد قيد وسيط التأمين المذكور فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة كوسيط تأمين بشركة ويلس تاورز واتسون لواسطة التأمين وفقاً لاحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرین اسمه :-

اسم الوسيط	الرقم	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١. حامد محمد حامد مبروك	٢١٨٤٠	٢٠٢٢/١٢/٥	ويلس تاورز واتسون لوساطة التأمين	٢٧٠٠٩٢١٢١٠١٧٣٦

مادة ثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس ادارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



بيان

٤٦٠٧٦